استقلالية المفوضية:

اتفق المُشاركون على أن تتوفر للمفوضية مقومات الاستقلال اللازمة لأداء عملها، وفي هذا السياق توصي اللجنة بما يلي:

١- يجب أن **تتمتع المفوضية بالاستقلال الفني والمالي والإداري.**

٢- يجب **تحديد العلاقة بين المفوضية ومجلس النواب**، ويقترح أن يكون **شأنها شأن علاقة مجلس النواب مع كل الهيئات المستقلة.** (لا سيما الجهاز المركزي للمحاسبات)، مع **عدم قابلية رئيس المفوضية للعزل إلا في الحالات التي يحددها القانون.**

٣- **ترفع المفوضية تقاريرها لكل من:** السيد رئيس الجمهورية – رئيس مجلس النواب – رئيس مجلس الوزراء.

٤- **يشترط في جميع أعضاء المفوضية ورئيسها ألا يكونوا أعضاء أو لهم مناصب في السلطة التنفيذية أو التشريعية أو القضائية.** (مع التأكيد على صعوبة تحقيق ذلك من الناحية العملية)

٥- **تنشئ المفوضية جهازها الإداري الخاضع لسلطتها المباشرة.**

٦- **يكون للمفوضية موازنة مالية مستقلة** تخضع لرقابة الجهاز المركزي للمحاسبات.

٧- **يؤخذ رأيها في مشروعات القوانين، واللوائح المتعلقة بمجال عملها.**

٨- القانون يجب أن ينص على أن تكون **ممارسة المفوضية لنشاطها على مراحل**؛ من الناحية النوعية أو الجغرافية، على أن يكون لكل مرحلة مدة زمنية محددة.

تشكيل وهيكل المفوضية:

توصي اللجنة بتشكيل كفء للمفوضية يتناسب مع أداء عملها واستقلاليتها. وتتشكل من الهيئات التالية:

١- **رئيس المفوضية.**
٢- **مجلس المفوضية.**
٣- **الجهاز الإداري للمفوضية.**